



## دولة فلسطين

مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم ( ٥٦ / 18/149/م.و.م/١) لعام 2022م

منح حوافز للفتيات للالتحاق بالتعليم المهني الجامعي

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً

وتنسيب وزيرة شؤون المرأة

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته؛

وعلى قرار بقانون رقم (4) لسنة 2021م بشأن الهيئة الوطنية للتعليم والتدريب المهني والتقني؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في مدينة رام الله بتاريخ (2022/03/01م) ما يلي:

### المادة الأولى

منح حوافز للفتيات للالتحاق بالتعليم المهني الجامعي.

### المادة الثانية

تكليف وزير التعليم العالي والبحث العلمي بتقديم تصور وخطة عمل إلى مجلس الوزراء بشأن الحوافز بالتنسيق مع وزيرة شؤون المرأة.

### المادة الثالثة

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه، ويُعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ 2022/03/01م.

محمد اشتية

رئيس الوزراء





03 آذار 2022م

الإشارة (أ.ع.م.و./2022/ 639 )

معالي الأخ د. محمود أبو موسى/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي حفظه الله  
معالي الأخت د. آمال حمد/ وزيرة شؤون المرأة حفظها الله

الموضوع: منح حوافز للفتيات للالتحاق بالتعليم المهني الجامعي

تهديكم الأمانة العامة لمجلس الوزراء أطيب تحياتها، وتعلمكم بقرار مجلس الوزراء الصادر في جلسته الأسبوعية

رقم (18/149) المنعقدة بتاريخ 2022/03/01م، بشأن منح حوافز للفتيات للالتحاق بالتعليم المهني الجامعي.

نرجو التكرم باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرار.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

د. أحمد غانم

أمين عام مجلس الوزراء



مرفق: القرار المذكور.

نسخة: دولة رئيس الوزراء حفظه الله